نقد "روثبارد" لمفهوم الإكراه عند "هايك"

د. حمدي مهران
دكتوراه في فلسفة السياسة
قسم الفلسفة – كلية الآداب
جامعة الإسكندرية

تمهيد:

يعتبر "الإكراه" Coercion مفهوما محوريًا وفقا للفكر الليبرالي، فدراسة مفهوم الحرية ترتبط بشكل وثيق بدراسة هذا المفهوم، كما أنه –بحسب التصور الليبرالي– يُمثل معيارًا لشرعية الأفعال في العلاقات بين الأفراد وبعضهم، أو فيما بينهم وبين الدولة. من هنا أصبح تناول الليبرالية لهذا المفهوم –بشكل أو بآخر– مسألة حتمية. وقد كان "فريدريش هايك"(*) أحد الليبراليين الذين أولوا اهتماما جليا بمفهوم الإكراه، كما أسس تصوره للحرية على تعريفه لهذا المفهوم.

يعتبر كتاب "هايك" "دستور الحرية" *The Constitution of Liberty*، الصادرة طبعته الأولى عام ١٩٦٠م، العمل الرئيس من بين أعماله التي تناول فيها مفهوم الإكراه وعلاقته بمفهوم الحرية. ونظرا للمكانة الفكرية الكبيرة التي كان "هايك" يتمتع بها بين أنصار التيار الليبرالي عموما منذ صدور كتابه "الطريق إلى العبودية" *The Road to Serfdom* في أربعينيات القرن العشرين، فقد قدم أكثر من مفكر ليبرالي نقدا للأفكار الواردة في كتاب "دستور الحرية"، خاصة أولئك الذين اعتبروا موقف هايك من الحرية يمثل انتكاسة باتجاه الأفكار الاشتراكية.(**)

وعلى الرغم من تعدد صور النقد الموجهة لكتاب "دستور الحرية"، تشاء الصدفة أن يكون "موري روثبارد"(***) صاحب أول نقد يوجه للأفكار الواردة في هذا الكتاب، حيث أُتيح

(*) فريدريش هايك Friedrich A. Hayek (١٨٩٩– ١٩٩٢م): خبير اقتصادي وفيلسوف سياسي نمساوي بريطاني، أحد أبرز أعضاء المدرسة النمساوية في الاقتصاد، حصل على جائزة نوبل في الاقتصاد عام ١٩٧٤م، اشتهر بنقده للفاشية ونظم الاقتصاد المُوجَّه. كانت ميوله اشتراكية فترة شبابه لكنه تخلى عنها على إثر قراءته لكتاب "فون ميزس" الذي انتقد فيه الاشتراكية عام ١٩٢٢م. وعلى الرغم من أن معظم كتاباته في مجال الفكر الاقتصادي، إلا أنه قد كتب في النظرية السياسية وعلم النفس وتاريخ الأفكار. للمزيد انظر:
"The Encyclopedia of Libertarianism", art: Friedrich Hayek, editor in chief: Ronald Hamowy, Sage Publication Ltd. , Los Angeles, 2008, pp. 218-220

(**) انظر نقد "رونالد حاموي" لمفهوم الحرية الذي قدمه "هايك" في كتابه دستور الحرية:
Ronald Hamowy, "Hayek's Concept of Freedom: A Critique," New Individualist Review, (April 1961), pp. 28–31.

وانظر نقد "هانز هيرمان هوبة" لتصور هايك حول الحرية والإكراه في:
Hans-Hermann Hoppe, "F. A. Hayek on Government and Social Evolution: A Critique", In: Review of Austrian Economics, (edit.) Murray Rothbard, vol.7, No.1, Ludwig von Mises Institute, Auburn, Alabama, 1994, pp. 67-93

(***) مُوري رُوثبارد Murray N. Rothbard (١٩٢٦– ١٩٩٥م): اقتصادي ليبرتاري نمساوي، وفيلسوف سياسي ومؤرخ. هو أحد أبرز المفكرين تأثيرًا في الحركة الليبرتارية الأمريكية، وهو المُنظّر الأول للجناح= =الأناركي فيها، له

له الإطلاع على مسودة الكتاب قبل اكتماله وصدوره رسميا بعامين كاملين.[*] وقد انتقد "روثبارد" أفكار "هايك" بشدة، قائلا: "إن مسودة الكتاب تعتبر، بصورة مستغربة ومؤسفة، سيئة للغاية، بل أقول إنها شر."[1] وحذّر من خطورة نشر مثل تلك الأفكار لأنها –في رأيه– تمثل اعترافا ليبراليا بكل الاتهامات التي توجه للفكر الليبرالي من المدارس الفكرية الأخرى، وأن شهرة "هايك" ستجعل كل المخالفين فكريا لليبرالية الكلاسيكية واقتصاد السوق الحرة يستغلون ما كتبه لمهاجمتهما؛ لهذا أوصى بعدم تقديم أي دعم مالي لنشر هذا الكتاب لأن "أي دعم مالي أو غيره من صور الدعم لهذا الكتاب من "مؤسسة فولكر" سوف يكون بمثابة عملية تدمير ذاتي بالدرجة الأولى."[2]

ستركز هذه الورقة البحثية على تقديم إجابة تساؤل أساسي: ما طبيعة نقد "روثبارد" لمفهوم الإكراه عند "هايك"؟ نظرا لأهمية هذا النقد باعتباره صادرا من الجانب الفكري نفسه، وسنحاول الإجابة عن التساؤلات التالية المنبثقة عن السؤال سالف الذكر:

- ما تعريف الإكراه؟
- ما طبيعة مفهوم الإكراه لدى "هايك"؟
- ماذا قدم "روثبارد" لنقد مفهوم الإكراه عند "هايك"؟
- كيف نُقيم نقد "روثبارد" "لهايك"؟

- **تعريف الإكراه:**

إن محور الخلاف دائمًا حول مفهوم الإكراه يتشكّل من الخلاف حول تعريفه بالأساس، فإذا حاولنا أن نجد تعريفا موضوعيا إلى أقصى حد ممكن لمفهوم الإكراه، علينا

العديد من الكتابات التي تناولت الليبرتارية من أبرزها "في سبيل حرية جديدة" و"أخلاقيات الحرية"، بالإضافة إلى مؤلفاته الاقتصادية. للمزيد انظر:

"The Encyclopedia of Libertarianism", art: Murray Rothbard, pp. 441-44

(*) قدم "هايك" مسودة كتابه "دستور الحرية" إلى مؤسسة "فولكر" Volker Fund التي كانت تحت إدارة صديقه "هارولد لونو" Harold W. Luhnow كي تدعم نشر الكتاب باعتباره من المؤلفات المناصرة للحرية الفردية واقتصاد السوق الحرة، وقد طلبت المؤسسة من "روثبارد" أن يقدم رأيه في الكتاب، وقد كتب مذكرة آنذاك ورفعها إلى إدارة المؤسسة منتقدا فيها أفكار "هايك" الواردة في الكتاب، ومطالبا بعدم تمويل المؤسسة لعملية النشر.

(1) Murray N. Rothbard, "Confidential Memo on F.A. Hayek's Constitution of Liberty", In: "Murray N. Rothbard Vs. The Philosophers: Unpublished Writings on Hayek, Mises, Strauss, and Polanyi", edit. by: Roberta A. Modugno, Ludwig von Mises Institute, Auburn, Alabama, 2009. p.61

(2) Ibid., p.62

أن نستبعد كل العوامل التبريرية أو المفسرة لفعل الإكراه نفسه، ونكتفي بما يصف هذا الفعل بشكل جامع مانع.

إن الإكراه في أبسط صوره وأوضحها "هو أي قوة أو تهديد باستخدام القوة يُقلص حرية الفعل"،[١] أي "استخدام القوة –أو التهديد باستخدامها– بهدف جعل الفرد يتصرف بطرق تتعارض مع إرادته."[٢] بغض النظر عن شرعية أو عدم شرعية هذا الاستخدام أو التهديد، وسواء أنجحت عملية الإكراه أم لم تنجح، وبغض النظر عن ماهية طرفي عملية الإكراه، (مُرتكب الإكراه، والواقع عليه الإكراه)، "فالإكراه يحدث عندما يُهدد شخصٌ ما بإصابة شخصٍ آخر بضرر أو أذى ما لم يقم الآخر–أو يمتنع عن القيام– ببعض الأفعال التي توافق رغبة الشخص مرتكب الإكراه."[٣] وكلمة "شخص" هنا لا تعني بالضرورة "إنسانا" أو "فردا واحدا"، فقد يكون مرتكب الإكراه مجموعة من الأفراد، أو جماعة ذات هوية مستقلة (مثل مؤسسة، أو هيئة، أو شركة، أو الدولة نفسها).

وموضوعية هذا التعريف تستند إلى عملية الفصل التي تتم بين فعل الإكراه ذاته والعوامل المحيطة بالفعل نفسه، فلا يتأثر التعريف بأسباب أو نتائج الفعل، ولا تُغير الظروف التي وقع فيها الفعل من تعريف الإكراه شيئًا، "فهذا التعريف للإكراه محايد من الناحية الأخلاقية. فهو لا يُصدر حكما مسبقا بناء على ما إذا كانت حادثة الإكراه أو محاولة الإكراه صحيحة أو خاطئة، أو مبررة أو غير مبررة. ولا إذا كان مرتكب الإكراه فردًا أو جماعة، كالدولة مثلا. فهذه المسائل منفصلة ومختلفة عن مسألة ما إذا كانت مجموعة معينة من الوقائع تشكل إكراها أم لا."[٤]

إلا أنَّ أهم ما ينبغي الالتفات إليه عند التعرض لتعريف الإكراه هو التفرقة الواجبة بين الحالات التي تكون فيها عوائق حرية الإنسان "طبيعية"، وتلك التي تكون فيها هذه العوائق "بشرية". فتلك الأخيرة فقط هي التي تتحقق من خلالها حالات الإكراه. فلو أراد الإنسان أن يطير مثلا أو أن يتنفس تحت الماء ولم يستطع ذلك، فلا يمكن وصف تلك الحالة بأنها حالة إكراه، لأن العوائق هاهنا طبيعية وليست من صنع البشر، كما أن الإكراه لا يتحقق مع كل العوائق البشرية أيضا، فليس كل اصطدام بين رغبات الإنسان وإرادته ورغبات الآخرين

(1) "The Palgrave Macmillan Dictionary of Political Thought", art: Coercion, edit. by: Roger Scruton, 3rd(ed.), Palgrave Macmillan, New York, 2007. p.105
(2) "The Encyclopedia of Libertarianism", art: Coercion p.75
(3) Burton M. Leiser, "On Coercion", in: "Coercion and the State", edit. David A. Reidy, Walter J. Riker, Springer Science + Business Media, Berlin, 2008. p.31
(4) Ibid., p.32

وإرادتهم يمثل حالة إكراهٍ، وهذا من الأمور التي اتفق عليها كل من "هايك" و"روثبارد" رغم اختلافهما حول تعريف الإكراه ذاته. "وبالتالي، يجب التمييز بين الإكراه وسائر التهديدات المحتملة للحرية. فأولا، الإكراه يشمل التدخل في شكل عمل بشري ... ثانيا، لا يمكننا أن نتصور أن مفهوم الإكراه ينطبق على جميع الحالات التي يكون فيها لإرادة الآخرين تأثير في اختياراتنا."[١]

- **مفهوم الإكراه لدى "هايك"**

ربط "هايك" في بداية كتابه "دستور الحرية" بين مفهومي الحرية والإكراه، فعندما كان بصدد تقديم تعريف للحرية، جعل هذا التعريف قائما على مفهوم الإكراه بشكل مباشر، حيث صرّح بأن كتابه معنى بالبحث في "الحالة الإنسانية التي يتقلص فيها –قدر الإمكان– الإكراه الواقع على البعض من قبل الآخرين، هذه الحالة سوف نصفها طوال الوقت بحالة الحرية."[٢] إذن فتعريف الحرية لدى "هايك" يعني ببساطة غياب الإكراه، فالحرية بهذا المعنى الاجتماعي تعبر عن "علاقة الإنسان بغيره من البشر، والانتهاك الوحيد الذي قد يقع عليها هو ممارسة الإكراه من جانب الإنسان."[٣]

ولا يختلف الأمر كثيرا لدى "هايك" عند تناول مفهوم الحرية في صورة أوسع، فعند الحديث عن الشعوب الواقعة تحت الاحتلال، والساعية لنيل استقلالها يصبح تعريف المفهوم بوصفه حالة غياب الإكراه منطبقا على الشعب بأسره. يقول "هايك":

" إن تطبيق مفهوم الحرية على الجماعة وليس على الأفراد يتجلى عندما نتكلم عن رغبة شعبٍ في التحرر من نير احتلالٍ أجنبي وتحديد مصيره. في هذه الحالة نستخدم "الحرية" بمعنى غياب "الإكراه" عن الشعب ككل."[٤]

يحدث الإكراه –في رأي "هايك"– "عندما تكون أفعال إنسانٍ ما طَوْع إرادة إنسانٍ آخر؛ لتحقيق غاية الآخر لا غاية صاحبها."[٥] أي عندما تصبح تصرفات الفرد في حالة الإكراه لتحقيق أهداف لا تخصه، فما يقوم به في حالة الإكراه لم يكن ليقوم به في حالة الحرية، ولكنه يفعل ذلك لأنه مضطر. فالمقصود بالإكراه هنا هو عملية سيطرة على الإنسان؛ ليست

(1) "The Encyclopedia of Libertarianism", art: Coercion p.75
(2) F. A. Hayek, 'The Constitution of Liberty' The Definitive Edition, (The Collected Works of F. A. Hayek, vol. xvii), edit. by Ronald Hamowy, The University of Chicago Press, Chicago, 2011. p.57
(3) Ibid., p.60
(4) Ibid., p.63
(5) Ibid., p.199

السيطرة التي تجعله عاجزا بالكلية عن الفعل، بل التي تجعله مضطرًا لأن يفعل ما يريده الطرف الذي يُمارس الإكراه عليه. فالمقصود "بالإكراه" هنا هو "السيطرة على بيئة أو ظروف إنسان ما من جانب شخص آخر، فمن أجل تجنب ضرر أكبر يكون الإنسان مُجبرا على التصرف، لا وفقا لغاياته هو، بل لخدمة غايات شخص آخر."[١]

ويعتبر "هايك" أن "الإكراه" شرٌّ لأنه "يقضي على وجود الفرد باعتباره شخصًا صاحب قدرة على التفكير والتقييم، ويجعل منه مجرد أداة لتحقيق غاياتِ شخصٍ آخر [وبالتالي] يمنع الشخص من استخدام قدراته العقلية بشكل كامل، مما يُعيقه عن تحقيق أقصى مساهمة يمكن أن يقدمها للمجتمع."[٢] ويحدث ذلك من خلال تضييق الخناق على الفرد، وترتيب الظروف المحيطة به بالصورة التي تحُد من البدائل المتاحة أمامه ليختار من بينها، فتكون النتيجة أن يجد الفرد نفسه مُجبرًا على التصرف بشكل معين تجنبًا لضرر بالغ، أو طلبًا لحاجة حيوية، ويكون هذا التصرف هو بالضبط الشيء الذي يريده مُمارس الإكراه منه منذ البداية.

إذن، فوفقا لرأي "هايك"، على الرغم من أن الإنسان المُكرَه لا يزال قادرًا على الاختيار، فإن البدائل المتاحة أمامه تكون من اختيار مَن يُكرِهه بحيث يختار ما يريده مُمارس الإكراه. فهو ليس محرومًا تماما من استخدام قدراته؛ ولكنه محروم من إمكانية استخدام معرفته لتحقيق أهدافه."[٣] فالإكراه يعني ضمنيا أن الإنسان لا يفقد قدرته على الاختيار، بل يظل محتفظا بها، مما يُظهر أنه لايزال يتمتع بحريته كالمعتاد، وبهذه الطريقة يُبعد الشخص الذي يُمارس الإكراه شبهة انتهاك الحرية عن نفسه، لكن حقيقة الأمر أن الإنسان يكون بين اختيارين لا يعبران عن إرادته الحرة بالمرة: إما أن يتصرف بما يحقق أهداف الشخص الذي يُمارس الإكراه عليه، أو أن يمتنع فيلحق به ضرر أو ألم قد يصل إلى حد فقدان كرامته أو حياته. يقول "هايك":

"إن الإكراه يعني ضمنيا أنني ما زلت أمتلك القدرة على الاختيار، ولكن عقلي أصبح أداةً بيد شخصٍ آخر، لأن البدائل المتاحة أمامي قد تم التلاعب بها حتى بات التصرف الذي يريد مُمارِس الإكراه مني أن أقوم به هو الأقل إيلامًا."[٤]

والإكراه في رأي "هايك" كفعل يحدث بين طرفين يمكن تجنبه عندما يكون متاحا

(1) Ibid., p.71
(2) Ibid., pp.71, 200-201
(3) Ibid., p.200
(4) Loc. cit.

للشخص الواقع تحت تهديده من استبدال الطرف الآخر، فعندما يرفض شخص ما أن يبيع سلعة أو خدمة لي، أو حتى يطلب في مقابلها مبلغا أكبر من إمكانياتي المادية، لا يعتبر "هايك" ذلك من حالات الإكراه، لأنه من المتاح لي أن أترك هذا الشخص وأشتري السلعة أو الخدمة من غيره، وحتى في حالة احتكار هذا الشخص لتلك السلعة، فإن "هايك" لا يعتبرها حالة إكراه أيضا، إلا إذا كانت تلك السلعة حيوية وضرورية لوجود الإنسان، يقول "هايك":

" وطالما أن خدمات شخص معين ليست ضرورية لوجودي أو للحفاظ على أغلى ما أملك، فإن الشروط التي يضعها لتقديم هذه الخدمات لا يمكن أن نعتبرها "إكراها."[١]

ويؤكد "هايك" على أنه من المستحيل التخلص من الإكراه بالكلية في المعاملات بين البشر، وسبب ذلك يعود إلى أنَّ الطريقة الوحيدة لمنع الإكراه –بحسب رأيه– هي استخدام (أو التلويح باستخدام) الإكراه، الأمر الذي سيربطنا بسلسلة لا نهائية من الإكراه. لكنه في الوقت نفسه لا يعتبر هذه الاستحالة مانعا لنا من السعي نحو التصدي للإكراه والحد منه، فنحن وإن كنا "لا نستطيع أن نمنع كل صور الأذى التي قد يوقعها شخص بآخر، ولا حتى جميع أشكال الإكراه البسيط التي نتعرض لها في حياتنا على إثر تعاملاتنا المباشرة بالآخرين؛ فإن هذا لا يعني ألا نحاول منع جميع أشكال الإكراه الأكثر قسوة، أو ألا نُعرِّف الحرية بأنها غياب هذا الإكراه."[٢]

وفي رأي "هايك" أن الطريقة المُثلى لمواجهة الإكراه في المجتمع تكون من خلال ضمان وجود حيز فردي محمي من أي انتهاك أو إكراه، "فبما أن الإكراه هو السيطرة على أفعال الفرد من جانب فرد آخر، فإنه لا يمكن منعه إلا بتمكين الفرد من أن يمتلك حيزا خاصا محميا من مثل هذا التعدي."[٣] ولا يتأتَّى ذلك إلا من خلال منع كافة الأطراف من ممارسة الإكراه، وتركه في يد طرف واحد فقط هو الحكومة، بحيث تمارسه في حالات معروفة ومحددة سلفا، وبمقدار متفق عليه، ووفق أحكام القانون. يقول "هايك":

"إن الإكراه الذي من المحتم أن تظل الحكومة تستخدمه لهذا الغرض يتم تقليصه إلى الحد الأدنى، وجعله غير ضارٍّ –قدر المستطاع– عبر تقييده بقواعدٍ عامة معروفة، كي يكون الفرد –في معظم الحالات– غير واقعٍ تحت أي إكراهٍ، إلا إذا وضع هو نفسه في موضعٍ يعلم مُسبقًا أنه سيكون فيه مُكرهًا."[٤]

---

(1) Ibid., p.203
(2) Ibid., p.206
(3) Loc. cit.
(4) Ibid., p.72

وعلى الرغم من اعتراف "هايك" بأن هناك حالات من الإكراه حتمية الحدوث حتى مع قصر ممارسة الإكراه على الدولة فقط –مثل جمع الضرائب أو التجنيد الإجباري ..إلخ– فإنه لا يراها ضارة، لأنها معروفة مسبقا، وغير موجهة لشخص بعينه، بل هي عامة، وخاضعة لسيادة القانون الذي يحُد من تأثيرها ولا يجعلها منتهكة لحرية الفرد. لهذا يرى "هايك" أنه "حتى في الحالات التي لا يمكن تجنب الإكراه فيها، يُمكن تجريده من آثاره الأكثر ضررًا من خلال جعله قاصرًا على واجبات محدودة ومُتوقعة، أو على الأقل جعله غير مرتبط بالإرادة المتعسفة لشخص آخر."[1]

أي أنَّ "هايك" يعتبر أن تقليص الإكراه داخل المجتمع إلى أدنى حد ممكن هو الحل الأمثل طالما أن هناك استحالة في منعه بالكلية، كما يعتبر أن ممارسة الدولة للإكراه في حالات محددة سلفا، ووفق أحكام القانون، وبصورة عامة وليس على شخص بعينه، ولا لمصلحة شخص بعينه؛ هي الطريقة الوحيدة لجعل الفرد آمنًا من أي إكراه قد يُمارس عليه، وبالتالي متمتعا بحريته إلى أقصى درجة ممكنة.

- **نقد "روثبارد" "لهايك":**

قدم "روثبارد" نقده لهايك من منظور ليبرتاري بحت، حيث كان موقف "هايك" في تقديره يتسم بالتفريط فيما لا يجوز التفريط فيه، وبالإفراط في حالات أخرى. وعند الحديث عن تعريف الإكراه تحديدًا اعتبر "روثبارد" أن "هايك" قد ارتكب الجريمتين معا (الإفراط والتفريط). يقول "روثبارد":

"فشل هايك بشدة في تعريف "الإكراه". "فالإكراه" بالنسبة له يُعرّف بأنه أعمال تعسفية وتحديدا أعمال ضارة، وبالتالي فإن المصطلح يُستخدم على نطاق "أوسع بكثير" وأيضا "أضيق بكثير" من تعريفه الصحيح وهو: "استخدام العنف". ومن ثم، يمكن لهايك أن يقول إن فصل عامل مصنع في مكان تكون فيه البطالة كبيرة، أو التهديد بفصله، هو "إكراه" شأنه شأن أعمال العنف الفعلية."[2]

يسجل هنا "روثبارد" نقطة الخلاف الجوهرية بينه وبين "هايك"، فهو يرفض تعريفه للإكراه الذي يخالف ما هو شائع في الفكر الليبرالي عموما من أنه استخدام أو التهديد

(1) Loc. cit.
(2) Murray N. Rothbard, "Letter on the Constitution of Liberty by F.A. Hayek", In: "Murray N. Rothbard Vs. The Philosophers: Unpublished Writings on Hayek, Mises, Strauss, and Polanyi", p.72

باستخدام العنف المادي، حيث يُضيف إليها "هايك" أعمالا يرى "روثبارد" أنها –في الفكر الليبرالي– لا تُعد من صور الإكراه، ولا تمثل انتهاكا لحرية أحد، لكنَّ "هايك" يُدرجها ضمن صور الإكراه بدعوى أنها تسبب ضررا خطيرا للفرد! فعند تعرض "هايك" لهذه المسألة صرِّح قائلا بشكل لا لبس فيه: "من الصحيح في بعض الأحيان استخدام مصطلحي "القوة" و"العنف" بدلا من "الإكراه"، لأن التهديد باستخدام القوة أو العنف هو أهم شكل من أشكال الإكراه. ولكنهما ليسا مرادفين لمصطلح الإكراه، لأن التهديد بالقوة المادية ليس هو الطريقة الوحيدة التي يمكن بها ممارسة الإكراه."[١]

إذن فقد فشل "هايك" في رأي "روثبارد" في تقديم تعريف سليم للإكراه، وقدم بدلا من ذلك تعريفا فضفاضا جمع فيه بين حالات الإكراه الحقيقية وغيرها من الحالات الخالية من أي إكراه، وبرر ما فعله بأن هذه الحالات شهدت وقوع ضرر أو أذى كبير لأحد الأطراف، فمصطلح "هايك" عن الإكراه "يشمل بالطبع الاستخدام العدواني للعنف، ولكنه للأسف يشمل أيضا أعمالا سِلمية وغير عدوانية بالمرة."[٢]

وقد رفض "روثبارد" تعريف "هايك" للإكراه أيضا لأنه لا يستند إلى أي عامل يمكن تحديده بشكل موضوعي، حيث جعل معيار تمييز الإكراه عن غيره من السلوكيات الشرعية هو "كم" الضرر الواقع بسببه، بينما الصحيح في رأي "روثبارد" أنه لابد أن يكون هذا المعيار من حيث الكيف، بغض النظر عن مدى ضخامة أو وضاعة الفعل نفسه؛ لهذا فمفهوم "هايك" عن الإكراه "فشل في التمييز بين الإكراه – أو العنف– "العدواني" و"الدفاعي". فبالنسبة له، هناك فقط درجات أو نسب من "الإكراه"[٣] ؛ أي هناك إكراه بسيط وآخر شديد فقط لا غير، وهو ما ينزع عن الإكراه أهم سماته المحددة وهي "الشرعية" التي قد تجعل فعلا يتسم بالإكراه مقبولا رغم ضخامته، بينما تجعل فعلا آخر على الشاكلة نفسها مرفوضًا على الرغم من صغره.

كذلك فإن مفهوم "هايك" عن الإكراه يجعل مسألة تحديد مدى الضرر الواقع على الشخص، والتي على أساسها نقرر ما إذا كان هذا الفعل يحمل سمة الإكراه أم لا، مسألة تقديرٍ فردية، فشروط "هايك" لوصف حالات الإكراه افتقدت أي معيار موضوعي لتقدير الضرر الواقع على الشخص المُكرَه، وبالتالي قد يرى إنسان أنه قد تعرض للإكراه حتى لو

(1) F. A. Hayek, 'The Constitution of Liberty', p. 202
(2) Murray N. Rothbard,"The Ethics of Liberty", New York University Press, New York & London, 1998, p.219
(3) Ibid., p.225

كان الآخرون يرون غير ذلك. "فهايك" يرى ضرورة الوفاء بالشروط التالية من أجل القول بأن الشخص قد تعرض للإكراه:

١. يجب أن يسيطر شخص آخر على ظروف الشخص المُكرَه بحيث إنه، على الرغم من قدرته على الاختيار، يختار ما يخدم غايات الشخص الآخر بدلا من خدمة غاياته هو.

٢. لابد بالتالي أن يُهدد القائمُ بالإكراه بإلحاق الضرر بهدف تحقيق غايات معينة.

٣. أن يكون ما يمنعه القائم بالإكراه عني ضروريا لوجودي أو ذا أهمية عظيمة لي.

وأخيرا..

٤. لابد أن يكون فعل الإكراه موجها لي بشكل مباشر."[١]

والسؤال هنا، من الذي لديه السلطة ليُقرر بالضبط ما الضروري لوجودي أو ذا أهمية عظيمة لي؟ فترك "هايك" لهذا التساؤل بلا إجابة شافية يهدد فلسفته عن الحرية بالكامل كما يرى "روثبارد"، حيث لا يمكن الخروج من هذا المأزق إلا بجعل الإكراه مقتصرا فقط على حالات استخدام العنف، "فهو لا يستطيع إنقاذ هذه المنظومة من خلال محاولة التمييز من حيث الكم فقط بين أشكال "خفيفة" من الإكراه وأشكال "أشد" منه."[٢]

بالإضافة لرفض "روثبارد" لطريقة التمييز الكميَّة التي اتبعها "هايك" لتحديد حالات الإكراه، فإنه قد رفض موقفه أيضا من الإكراه الحكومي الذي يرى "هايك" أنه لن يشكل ضررًا بالحريات الفردية إن تم تطبيقه بالصورة التي عرضها، "فمبدأ هايك الوحيد بانعدام الإكراه بالنسبة للحكومة هو "سيادة القانون"، الذي يعتمد عليه الاعتماد الحصري؛"[٣] فبما أنَّ "هايك" يرى استحالة التخلص من الإكراه في المجتمع بالكلية، فإن أفضل ما يمكن تحقيقه هو تقليصه إلى أدنى حد ممكن، ويحدث ذلك –في رأيه– عن طريق قصر ممارسة الإكراه على الحكومة فقط، ووفقا لقوانين معروفة مسبقا للجميع تمكن الأفراد من معرفة الحالات التي قد تعرضهم للإكراه، وبالتالي يكون من السهل عليهم تجنبها والمحافظة على حرياتهم. يقول "هايك":

"إذا كنت أعرف مسبقا أنني إذا وضعت نفسي في موقف معين سوف أتعرض للإكراه، شريطة أن يكون متاحا لي تجنب وضع نفسي في مثل هذا الموقف، فلن أكون في أي وقت

(1) Ellen Frankel Paul, "Hayek's conception of freedom, coercion and the rule of law", Reason Papers, No. 6, (Spring 1980), p.40
(2) Murray N. Rothbard,"The Ethics of Liberty", p.225
(3) Murray N. Rothbard, "Letter on the Constitution of Liberty by F.A. Hayek", p.72

مُكرَها. فعلى الأقل القواعد التي تسمح بحدوث الإكراه ليست موجهة لي شخصيا، ولكن تم صياغتها بحيث تنطبق على جميع الناس في الظروف المماثلة، فهي لا تختلف عن أيٍّ من العقبات الطبيعية التي تؤثر في خططي. فعندما يقولون لي سيحدث كذا لو فعلت هذا أو ذاك، تكون قوانين الدولة بالنسبة لي مثل قوانين الطبيعة؛ ويمكنني أن أستخدم معرفتي بقوانين الدولة لتحقيق أهدافي الخاصة مثلما أستخدم معرفتي بقوانين الطبيعة."[١]

أما حالات الإكراه الحكومي التي لا يمكن للأفراد أن يتجنبوها (مثل دفع الضرائب، أو التجنيد الإجباري) فإن "هايك" ينفي أنها تشكل ضررا بالحريات الفردية بدعوى أنها "عامة"، و"متوقعة"، ومُطبقة على الجميع، ولا تُعبر عن إرادة متعسفة لشخص بعينه. "فعلى الرغم من أن هذه الحالات لا يُفترض أن نتجنبها، فعلى الأقل يمكن التنبؤ بها، وهي مفروضة بغض النظر عن البدائل التي كان سيصرف الفرد طاقاته فيها، وهذا ينزع عنها إلى حد كبير الطبيعة الشريرة للإكراه. فإذا كانت الإحاطة بحتمية دفع مبلغ معين للضرائب جزءًا أساسيا من جميع تخطيطاتي، وإذا كانت فترة الخدمة العسكرية مرحلة متوقعة من مسيرتي، فبإمكاني أن أسير على خطة عامة لحياتي من صُنعي، وأكون مستقلا عن إرادة أي شخص آخر مثلما يتعلم الإنسان أن يكون كذلك في المجتمع."[٢]

هاجم "روثبارد" بشدة فكرة "هايك" التي تجعل من معرفة الإنسان المسبقة بالإكراه الذي سيتم ممارسته ضده مبررًا لقبول هذا الإكراه، ففي رأيه أن تلك المعرفة لن تحمي الحريات الفردية، ولن تجعل الإنسان أفضل حالا وهو واقع تحت الإكراه، وانتقد تصريح "هايك" بأنه إذا تم وضع إجراء حكومي كقاعدة عامة مسبقا، بحيث يكون الفرد على دراية بما سيترتب عليه، فإنه، أيا كانت طبيعته، لا يُعد إكراهًا. وقد طبّق ذلك صراحة على التجنيد: بما أن الجميع يعلمون مسبقا أنهم سيُطلبون للتجنيد، فإنه لا يعد إكراها!"[٣] وهذه الفكرة في رأيه تعد سخيفة لأنها ستمكن الحكومة من استعباد الأفراد وقهرهم بسهولة طالما وضعت كل ذلك في قوانين عامة يعلمها الجميع مُسبقًا، "فهايك" سيكون في هذه الحالة مضطرًا لأن يقبل مثل تلك التصرفات الحكومية لأنها تتوافق وفكرته الخاطئة عن ماهية فعل الإكراه. يقول "روثبارد":

" إذا كان الجميع ممنوعين من شرب الخمر، أو من الكفر بالله، أو إذا كانوا مجبرين على العبودية لمدة سنة من كل ثلاث سنوات، لا يستطع "هايك" أن يقول للحظة إن هذا

(1) F. A. Hayek, 'The Constitution of Liberty', p.210
(2) Loc. cit.
(3) Murray N. Rothbard, "Confidential Memo on F.A. Hayek's Constitution of Liberty", p.62

سيمثل إكراها أو فعلا غيرَ مبررٍ."[١]

ونظرا لإيمان "روثبارد" العميق بضرورة التخلص من الدولة لضمان حماية الحريات داخل المجتمع؛ لأنه يراها المنتهك الأول للحريات، فإنه قد عارض قصر "هايك" تطبيق مبدأ سيادة القانون الخاص به على السلوكيات الحكومية التي تمثل إكراها صريحا، بينما تجاهل سلوكيات أخرى للحكومة باعتبارها غير قهرية أو خالية من الإكراه *noncoercive*، "فروثبارد" يعتبر أن جميع سلوكيات الدولة تحمل سمة الإكراه، بينما هناك مجال واسع من أنشطة الدولة التي يسميها "هايك" "غير القهرية" حيث يمكن للدولة أن تتصرف فيها بشكل مشروع تماما. ومن ثم فإن الأنشطة "القهرية" تقتصر على أعمال الاستبداد المباشرة مثل الرقابة على الأسعار، وتحديد الإنتاج، والتخطيط الاشتراكي، وما إلى ذلك. ولكن لا يُعتبر تقديم الحكومة للخدمات – مثل الإسكان العام وما إلى ذلك – فعلا قهريا، وبالتالي لا يمكن معارضته وفقا لمبدأ "هايك". فبالنسبة لهذه الأنشطة "غير القهرية"، يقول "هايك" يجب أن يُنظر في النشاط المقترح على أساس كل حالة على حدة، بطريقة خاصة، وبراجماتية ونفعية."[٢]

وقد ركز "روثبارد" في نقده لمفهوم الإكراه عند "هايك" على موقفه من الاحتكار، حيث تعرَّض لمثال "يُنبوع الواحة" الذي قدمه "هايك" في كتابه عن مجموعة من الأشخاص ينتقلون للسكن في واحة متوفر بها أكثر من يُنبوعِ ماء، لكن فجأة تجف كل هذه الينابيع إلا واحدًا. وصاحب هذا اليُنبوع يرفض بيع الماء، أو يطلب مقدارا كبيرًا من المال مقابله. في تلك الحالة يعتبر "هايك" أن صاحب اليُنبوع قد مارس احتكارًا لسلعة أو خدمة "حيوية"، وبالتالي فهي تُصنف عنده كحالة إكراه، فهايك لا يعتبر الاحتكار عملا غير مشروع في حد ذاته، ولا يمثل عنده حالة إكراه إلا إذا كان يمنع شيئا حيويا، "فباستثناء حالات احتكار إحدى الخدمات الأساسية، فإن حجب المنافع وحده لا يمثل إكراها."[٣] أي أن "هايك" يقبل الممارسات الاحتكارية عموما، ولا يعتبرها فعلا ينتهك أي حقوق، لكنه يرفضها بوصفها إكراها في حالة احتكار سلعة أو خدمة "حيوية" وضرورية لوجود الإنسان، يقول "هايك":

"ولكن ما لم يكن المُحتكر في وضع يُمكّنه من منع حاجات "حيوية"، فإنه لا يكون مُمارسًا للإكراه."[٤]

---

(1) Ibid., p.63
(2) Murray N. Rothbard, "Letter on the Constitution of Liberty by F.A. Hayek", p.73
(3) F. A. Hayek, 'The Constitution of Liberty', p.204
(4) Ibid., p.203

على الرغم من أن "روثبارد" يتفق تماما مع "هايك" في أنَّ حجب المنافع وحده لا يمثل إكراها، فإنه يختلف معه في استثنائه لحالات احتكار سلعة أو خدمة حيوية، فهذا الاستثناء في رأي "روثبارد" يقوم على أساس غامض ويستحيل تحديده، فقد يعتبر الشخص الطالب للسلعة أو الخدمة أنها حيوية وضرورية لوجوده حتى لو رأى مقدم السلعة أو الخدمة غير ذلك، فضلا عن أن الاحتكار الحاصل نتيجة حركة السوق –التي لا دخل لمقدم السلعة أو الخدمة فيها– لايمكن اعتباره خطأ من يمارس الاحتكار، ففي المثال الأول كان صاحب اليُنبوع يبيع الماء الخاص به بالسعر الذي يريده عندما كانت كل الينابيع الأخرى تعمل، وبعد أن جفت تلك الينابيع فجأة دون تدخل منه استمر في ممارسة الفعل نفسه الذي كان يمارسه قبل جفافها، فلماذا يعتبر "هايك" أن تصرف صاحب اليُنبوع شرعيا في البداية، ثم يقرر أنه يمثل إكراها بعد ذلك لمجرد أن ينابيع الآخرين قد جفت، أو كما يقول "روثبارد": "قد يكون الوضع مؤسفا بالنسبة للمشترين، كما هو حاصل في العديد من مواقف الحياة، ولكن المُورِّد لخدمة نادرة وحيوية بشكل كبير يعد بالكاد "ممارسا للإكراه" إذا رفض أن يبيع أو إذا حدد للمشترين سعرًا ليسوا على استعداد لدفعه. فكلا الإجراءين ضمن حقوقه كرجل حر وكمالك عادل. إن صاحب اليُنبوع مسؤول فقط عن أفعاله وممتلكاته الخاصة، وغير مسؤول عن الصحراء أو أنَّ الينابيع الأخرى قد جفت."[١]

وعلى هذا الأساس يستنكر "روثبارد" اعتبار الحالة السابقة تمثل إكراها، لأن ذلك يعني ضمنيا أن يكون من حق الدولة أن تتدخل لإجبار مقدم السلعة أو الخدمة على تقديمها حتى لو كان ذلك دون إرادته، وقد قدم "روثبارد" مثالا آخر من عنده لطبيب وحيد متاح لعلاج المرضى، لكنه يرفض أن يقدم خدماته لهم، أو يشترط تقديمها بمقابل باهظ، وفي رأيه أن الطبيب في هذه الحالة من حقه تماما فرض شروطه، وأن حيوية الخدمة التي يقدمها لا تبرر إجباره على علاج المرضى. يقول "روثبارد":

" وعلى الرغم من أنه كطبيب قد يُنتقد أخلاقيا أو جماليا، فإنه باعتباره مالكا لنفسه، له الحق في رفض تقديم العلاج أو اشتراط القيام بذلك بسعر مرتفع؛ حيث إن القول بأن تصرفه فيه "إكراه" يعني أيضا أنه من الملائم ومما لا يُعد إكراها أن يقوم زبائنه أو مرضاه بإجباره على معالجتهم؛ أي تبرير عملية استعباده. بينما الاستعباد والعمل الإجباري بالتأكيد لابد من اعتبارهما من أعمال الإكراه بأي معنى معقول لهذا المصطلح."[٢]

(1) Murray N. Rothbard,"The Ethics of Liberty", p.221
(2) Ibid., p.222

بل ويرى "روثبارد" علاوة على ذلك أن في حالة إجبار الدولة للطبيب على علاج المرضى تكون كل شروط الإكراه التي وضعها "هايك" نفسه قد انطبقت على تلك الحالة، أي أن الطبيب أصبح وفقا لمعايير "هايك" نفسه هو الضحية والمجني عليه!

إن خلاصة موقف "روثبارد" من تصور "هايك" أنه لم يستطع تعريف الإكراه بالشكل الأمثل، الذي هو في رأي "روثبارد" بأن يجعله مقتصرا على حالات العنف، الأمر الذي أصاب نظرية "هايك" بعوارٍ عجز عن الدفاع عنه، يقول "روثبارد":

"فبدلا من تعريف الإكراه على أنه عنف مادي أو التهديد به، كما نفعل، يُعرّفه على أنه أفعال مُعيَّنة من أحد الأشخاص بقصد إيذاء شخص آخر."[١]

كما أنه يرى أن موقف "هايك" المدافع عن عدد من السلوكيات الحكومية باعتبارها لا تمثل إكراها لا يستند إلى أي فكرة منطقية، ولا يتماشى مع إدعائه بالدفاع عن الحريات، فهو يسمح للدولة أن تمارس الإكراه على المواطنين، ويبحث لها عن المبررات التي تشرعن هذه الممارسة! ولهذا فكتاب "دستور الحرية" ككل في رأي "روثبارد" عملٌ يناهض الحرية، وهو في رأيه "يمثل فشلا مأساويا... وليس لدى "هايك" أي مبدأ للحرية. ومبدأه الوحيد الذي هو "سيادة القانون"–وهو مبدأ ضعيف على أي حال– فاسدٌ جدا وسيتركه، في نهاية المطاف، بلا أي مبدأ تقريبا."[٢]

- **نقد النقد:**

إن أي قراءة لكتاب "دستور الحرية" الخاص "بهايك" تكشف بوضوح الاختلاف الحاصل في المواقف الفكرية بينه وبين "روثبارد"، فهو "يُفضِّل، أو على الأقل لا يُعارض، العديد من الإجراءات الحكومية التي تنتهك بوضوح الحرية كما يراها "روثبارد"."[٣] فهذا الأخير بحكم أنه أحد مفكري التيار الليبرتاري فهو يدافع باستماتة عن المعاملات الطوعية بين الناس، ويعتبر أن ضمان الحقوق الفردية، وتحقيق السلام الاجتماعي مرهون بالتخلص من كل صور الإكراه داخل المجتمع، وعلى رأسها الإكراه الحكومي. يقول "روثبارد":

"بلا شك يؤدي إعمال مبدأ المعاملات الطوعية، والسوق الحرة إلى تحقق الحرية والازدهار، والوئام، والكفاءة، والنظام؛ في حين أن الإكراه والتدخل الحكومي يؤديان لا محالة

(1) Murray N. Rothbard, "Confidential Memo on F.A. Hayek's Constitution of Liberty", p.62
(2) Murray N. Rothbard, "Letter on the Constitution of Liberty by F.A. Hayek", pp.74-75
(3) Daniel B. Klein, "Mere Libertarianism: Blending Hayek and Rothbard", (March 2001), p.5 https://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract_id=473601

إلى الهيمنة والصراع، والاستغلال بين البشر، وعدم الكفاءة، والفقر، والاضطراب."[١]

كما أنَّ "روثبارد" من أنصار الفكر الأناركي، فهو ببساطة يدعو للتخلص من الدولة ويقدم نظام السوق الحرة كبديل شرعي لها، ويستند في موقفه هذا إلى أنَّ نظام السوق –على عكس الدولة– يقوم على التعاملات الطوعية الخالية من أي إكراهٍ، وهو ما يحقق العدالة في تلك التعاملات، ويحفظ الحقوق، ويؤدي إلى الاستغلال الأمثل للموارد، بينما على النقيض من ذلك تمارس الدولة أنشطتها الحكومية من خلال ممارسة –أو التهديد بممارسة– الإكراه، الذي في حقيقته "يفيد بشكل مباشر طرفًا واحدًا على حساب الآخرين. فالمعاملات القائمة على الإكراه تمثل نظاما لاستغلال إنسانٍ لإنسان آخر، على العكس من السوق الحرة، التي تمثل نظاما للمعاملات التعاونية لاستغلال الطبيعة وحدها."[٢]

إن نقد "روثبارد" لمفهوم الإكراه لدى "هايك" تجاهل بشكل واضح الاختلافات الفكرية بين التيارين "الليبرالي والليبرتاري، "فهايك" شأنه شأن كافة الليبراليين لا يسعى للتخلص من الدولة بالكلية، ولا يعتبر كافة ممارساتها وأنشطتها غير شرعية، ولا يدافع عن الحريات الفردية بشكل مطلق كما يفعل "روثبارد"، فضلا عن أنَّ "هايك" يختلف بالأساس مع "روثبارد" حول مسألة التخلص من الإكراه بالكلية داخل المجتمع، ففي حين أن "روثبارد" يرى إمكانية ذلك من خلال التخلص من الدولة، يعتبر "هايك" أن ذلك أمرًا مستحيلا، لأنه يؤمن بأن الوسيلة الوحيدة للقضاء على الإكراه هي عن طريق ممارسة –أو التلويح بممارسة– إكراه آخر.

هذه الثقة المفرطة لدى "روثبارد" في إمكانية القضاء التام على الإكراه داخل المجتمع، والتي يقابلها ثقة مماثلة لدى "هايك" في استحالة تحقيق ذلك هي مفترق الطرق بين فكر الاثنين، فإيمان "هايك" بأن الإكراه سيبقى قائما في المجتمع شئنا أم أبينا جعله يسعى للبحث عن الطريقة المُثلى لتقليله إلى أدنى حد ممكن، باعتبار أن ذلك جُل ما يستطيع المفكر أن يطرحه في هذا الشأن، وأن تجاوز ذلك الحد سيكون من قبيل الخيالات الرومانسية التي لا تستند إلى أي منطق أو فكر عقلاني.

لكن المشكلة أنَّ "هايك" قد فشل بالفعل في توضيح طريقة تقليل الإكراه إلى أدنى حد ممكن مع المحافظة على التراث الفكري لليبرالية التي ينتمي إليها، فهو "بدلا من تقليل

(1) Murray N. Rothbard, "Man, Economy, and State: A Treatise on Economic Principles. With "Power And Market: Government and the Economy", Scholar's Edition, Ludwig von Mises Institute, Auburn, Alabama, 2004, p.1025
(2) Loc. cit

الإكراه إلى الحد الأدنى، فتح الباب أمام مجموعة كاملة من التدابير الحكومية التي يتم تمويلها من خلال الضرائب الإجبارية، ويتم الحكم عليها في المقام الأول من خلال معيار النفعية."[١]، أي أنه حطم المبدأ الذي أسس عليه دفاعه عن ممارسة الدولة للإكراه، وفي الوقت نفسه خالف المبدأ الليبرالي القائل بعدم شرعية الأفعال الحكومية ما لم تكن محل قبول من الأفراد، ولعل هذا هو السبب الذي جعل "هايك" يتجنب تأسيس موقفه تجاه الإكراه الحكومي على تصور "جون لوك"، لأن هذا الأخير يشترط رضاء أفراد المجتمع كي تكون السلطة التي تُمارَس عليهم شرعية، إذ يقول: "لما كان البشر أحرارًا ومتساوين ومستقلين بالطبع، استحال تحويل أي إنسان عن هذا الوضع، وإكراهه على الخضوع لسلطة إنسان آخر دون موافقته التي يُعرب عنها بالاتفاق مع أقرانه على تأليف جماعة واحدة والانضمام إليها، كي يتسنى لهم أن يعيشوا معا عيشة رخية آمنة مسالمة، ويستمتعوا بأموالهم ويأمنوا شر من ليس من أبنائها."[٢]

كذلك فقد افتقد "هايك" في تصوره كل موضوعية عندما ساوى بين الآثار المترتبة على القوانين الوضعية التي تحكم الإكراه الحكومي وتلك التي تترتب على قوانين الطبيعة، مع محاولة تصوير الإكراه الواقع على يد البشر وكأنه قدر مقدور! يقول "هايك" واصفا تلك الحالة:

"إن أفعال الإكراه التي لا يمكن التنبؤ بها، والتي تنبع من أحداث لا يمكن التنبؤ بها، ولكنها تتفق والقواعد المعروفة، تؤثر في حياتنا كما هو الحال مع "الأقدار"، ولكنها لا تُخضعنا للإرادة المتعسفة لشخص آخر."[٣]

إن "هايك" هنا لا ينظر للمسألة النظرة الليبرالية المعتادة التي تدافع أولا وقبل كل شيء عن المصلحة الفردية، فهو يطلب من الأفراد أن يُعدِّلوا في خططهم وأهدافهم في الحياة لتفادي الوقوع تحت إكراه يرى أنه لا مفر منه. وهذا بالضبط ما أثار حفيظة "روثبارد" تجاه موقفه مما جعل هذا الأخير يقرر أنه في ضوء كلامه في "دستور الحرية" "لا يسعنا أن نواصل اعتبار "فريدريش هايك" رفيقًا ضد الإكراه وضد المساواة، أو مؤيدًا للحرية بالقدر المعقول."[٤]

---

(١) Ellen Frankel Paul, "Hayek's conception of freedom, coercion and the rule of law", p.50

(٢) جون لوك، "في الحكم المدني"، ترجمة: ماجد فخري، اللجنة الدولية لترجمة الروائع، بيروت، ١٩٥٩، ص١٩٥

(3) F. A. Hayek, 'The Constitution of Liberty', p.210

(4) Murray N. Rothbard, "Confidential Memo on F.A. Hayek's Constitution of Liberty", p.69

لكن على الرغم من نقاط الضعف الواضحة في التصور الذي قدمه "هايك" لمفهوم الإكراه، فإن "روثبارد" قد بالغ في هجومه على "هايك" فاعتبر تصوره متهافتًا بالكامل، واعتبر كتابه ككل لا يناصر الحرية، وتعامل مع التصورات الخاصة "بهايك" على أنها حصان طروادة أو نيران صديقة ستدمر المبادئ التي يستند إليها الليبراليون في دفاعهم عن الحريات، وهو ما يمثل ظلما بينًا لفكر "هايك"، فما قدمه "هايك" هنا يتناسب بشكل كبير مع الواقع، وله قابلية للتطبيق أكثر من تصورات "روثبارد" نفسه المصبوغة بصبغة راديكالية تمنع تحققها بصورة عملية، "فروثبارد" لم يوضح كيفية القضاء التام على الإكراه داخل المجتمع من خلال التخلص من الدولة، فغياب الدولة لا يضمن غياب الإكراه، بل ربما يتسبب هذا الغياب في زيادة الإكراه داخل المجتمع. فضلا عن أن "روثبارد" كان يرفض بشكل متطرف ربط الحرية بمفهوم الإكراه إلا إذا كنا نُعرِّف الإكراه بالمعنى الذي يريده هو؛ أي العنف المادي، ويعتبر أن أي تعريف آخر للإكراه يجعله غير مرتبط بالحرية! وفي تلك الحالة لابد –في رأيه– من تجاهل الحديث عن الإكراه والربط مباشرة بين الحرية والعنف! يقول "روثبارد":

" وهكذا، فإن "هايك"، وبقيتنا، ملزمون بأن نقوم بأحد أمرين: إما قصر مفهوم "الإكراه" على انتهاك شخص لآخر أو لممتلكاته من خلال استخدام العنف المادي أو التهديد به؛ أو استبعاد مصطلح "الإكراه" تمامًا، وببساطة تعريف "الحرية ليس بوصفها "انعدام الإكراه" بل "انعدام العنف المادي العدواني أو التهديد به"."[1]

إن موقف "روثبارد" من مفهوم الإكراه لدى "هايك" هو صورة مصغرة من موقفه تجاه فكر "هايك" كذلك، حيث يرى أن "هايك" لم يدافع عن الحرية بالشكل الأمثل، ولا يمكن اعتباره من أنصارها، ومثلما انتقد "هايك" من قبل "جون ستيوارت مِل" معتبرًا إياه السبب في تحول الكثير من الليبراليين نحو الاشتراكية[2] فقد اعتبر "روثبارد" أن "هايك" بمواقفه المتكررة التي يقبل فيها التدخلات الحكومية قد انحدر بفكره باتجاه الاشتراكية أيضا.

(1) Murray N. Rothbard,"The Ethics of Liberty", p.224
(2) David Boaz, "Libertarianism: A Primer", The Free Press: Simon & Schuster Inc., New York, 1997, p.50

تعقيب:

يتضح لنا مما سبق أنَّ إجابة تساؤلنا عن طبيعة نقد "روثبارد" لمفهوم الإكراه عند "هايك"؟ تتلخص في النقاط التالية:

- **مفهوم الإكراه عند هايك:** يحدث الإكراه في رأي هايك عندما تكون أفعال إنسانٍ ما طَوْع إرادة إنسانٍ آخر؛ بحيث تكون تصرفات الفرد في هذه الحالة لتحقيق أهداف لا تخصه. فالمقصود بالإكراه هنا هو عملية سيطرة على الإنسان من خلال السيطرة على الظروف المحيطة به؛ بحيث تجعله مضطرًا لأن يفعل ما يريده الطرف الذي يُمارس الإكراه عليه. ويحدث ذلك من خلال تضييق الخناق على الفرد بصورة تحُد من البدائل المتاحة أمامه ليختار من بينها، فتكون النتيجة أن يجد الفرد نفسه مُجبرًا على التصرف بشكل معين تجنبًا لضرر بالغ، أو طلبًا لحاجة حيوية، ويكون هذا التصرف هو بالضبط الشيء الذي يريده مُمارس الإكراه منه منذ البداية.
- **التعامل مع الإكراه في رأي هايك:** بما أن "هايك" يرى استحالة التخلص من الإكراه بالكلية في المعاملات بين البشر، وسبب ذلك يعود إلى أنَّ الطريقة الوحيدة لمنع الإكراه –بحسب رأيه– هي استخدام (أو التلويح باستخدام) الإكراه، الأمر الذي سيربطنا بسلسلة لا نهائية من الإكراه؛ فإن الطريقة المُثلى لمواجهة الإكراه في المجتمع تكون من خلال ضمان وجود حيز فردي محمي من أي انتهاك أو إكراه، ولا يتأتَّى ذلك إلا من خلال منع كافة الأطراف من ممارسة الإكراه، وتركه في يد طرف واحد فقط هو الحكومة، بحيث تمارسه في حالات معروفة ومحددة سلفا، وبمقدار متفق عليه، ووفق أحكام القانون.
- **نقد روثبارد "لهايك":** فشل "هايك" في رأي "روثبارد" في تقديم تعريف سليم للإكراه، وقدم بدلا من ذلك تعريفا غير دقيق جمع فيه بين حالات الإكراه الحقيقية وغيرها من الحالات الخالية من أي إكراه، كما اعتمد على التمييز الكمي فقط للحكم على الأفعال إن كانت تمثل إكراها أو لا، بالإضافة إلى تشجيعه على تدخل الدولة لإجبار الأفراد على القيام بأمور دون إرادتهم بما يمثل إكراها حكوميا، ثم رفض أن يعترف بذلك معتبرا مثل تلك الأنشطة الحكومية غير قهرية، وليس لها الضرر المعتاد مع حالات الإكراه كونها عامة ومعروفة سلفا! وخَلُصَ من ذلك إلى أنَّ "هايك" لا يُعتبر مدافعا عن الحرية، ولا نصيرا لليبرالية، وأفكاره تعتبر نيران صديقة ستؤدي لتدمير الفكر الليبرالي.

❖ **نقد النقد:** بالغ "روثبارد" في هجومه على "هايك" فاعتبر تصوره متهافتًا بالكامل، واعتبر كتابه ككل لا يناصر الحرية، وهو ما يمثل ظلما بينًا لفكر "هايك"، فما قدمه "هايك" هنا يتناسب بشكل كبير مع الواقع، وله قابلية للتطبيق أكثر من تصورات "روثبارد" نفسه، خاصة وأنَّ حديث "روثبارد" عن مجتمع خالٍ من الإكراه بالكامل لا يعدو كونه حديثا رومانسيا لا يدعمه برهان نظري أو دليل عملي أو سابقة تاريخية.

المصادر والمراجع:

Burton M. Leiser, "*On Coercion*", in: "Coercion and the State", edit. David A. Reidy, Walter J. Riker, Springer Science + Business Media, Berlin, 2008.

Daniel B. Klein, "*Mere Libertarianism: Blending Hayek and Rothbard*", (March 2001), pp. 1-47

David Boaz, "*Libertarianism: A Primer*", The Free Press: Simon & Schuster Inc., New York, 1997

Ellen Frankel Paul, "*Hayek's conception of freedom, coercion and the rule of law*", Reason Papers, No. 6, (Spring 1980), pp. 37-52

F. A. Hayek, '*The Constitution of Liberty*' The Definitive Edition, (The Collected Works of F. A. Hayek, vol. xvii), edit. by Ronald Hamowy, The University of Chicago Press, Chicago, 2011.

Hans-Hermann Hoppe, "*F. A. Hayek on Government and Social Evolution: A Critique*", In: Review of Austrian Economics, (edit.) Murray Rothbard, vol.7, No.1, Ludwig von Mises Institute, Auburn, Alabama, 1994 https://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract_id=473601

Murray N. Rothbard, "*Man, Economy, and State: A Treatise on Economic Principles*. With "*Power And Market: Government and the Economy*", Scholar's Edition, Ludwig von Mises Institute, Auburn, Alabama, 2004

_____, "*Murray N. Rothbard Vs. The Philosophers: Unpublished Writings on Hayek, Mises, Strauss, and Polanyi*", edit. by: Roberta A. Modugno, Ludwig von Mises Institute, Auburn, Alabama, 2009.

_____,"*The Ethics of Liberty*", New York University Press, New York & London, 1998

Ronald Hamowy, "*Hayek's Concept of Freedom: A Critique,*" New Individualist Review, (April 1961), pp. 28–31.

"*The Encyclopedia of Libertarianism*", editor in chief: Ronald Hamowy, Sage Publication Ltd., Los Angeles, 2008

"*The Palgrave Macmillan Dictionary of Political Thought*", edit. by: Roger Scruton, 3rd(ed.), Palgrave Macmillan, New York, 2007.

جون لوك، "في الحكم المدني"، ترجمة: ماجد فخري، اللجنة الدولية لترجمة الروائع، بيروت، ١٩٥٩.

١٨٦٢